

وحصه فالأثر في رطب المفردات الوجيه بالاعتق وغي عنة
 والموجز ان يرجح صحة ان كنه يكتنر ومضه وفان العالم من ساسا
 الغزير بين سنة يرو الوصية ان التذير عتقوا جميعه على بسمه لعبر
 الوجهات في الحالة موجب / يكون لما ارجوه بفوا وما جعل كالاعتق
 الوجه والاعتق يقع عليه بغير الموت واحتمال التلك له بغير
 التستير العتق كما يقع على المعتق الرجل الوصي يعتق لم يعغه
 السبيل له عفر عتق صحبائه وانما امران يعتق عنه بغير ومانه
 فالاعتق انما يقع عليه بغير الموت من الوصي السرم هو كثر ان كنه
 ان يبيع عبده من ملان او يهدمه له ولما يرجع حوله بالاشارة من جوار قول
 ما له يعفد الوصي من امر ما انتهى قوله والعتق لما هو المكاتبه تفرد
 الكلفه عليه في الوجه الثالث واما قوله لماله باليمين من مكاتبه فانكاره
 ان الرابح ليس الميسر ان يبيع عبده على الكفاية والعوار يبيع سيرة عليه
 وانما تخرج برهاها بما ناجية وخيم له لو لم يرضه لعتق منه في الفروع
 انما العتق يستلزم معتقار معتقار من ابرو بدع النعمي ان تعلق بسببي
 ومكاتبه من غير عتق له باليمين يتعلق بمكاتبه ليس لو اجازت السير
 والعبود مكاتبه الا ان يبيع على الكفاية **ابن الخطاب** **ومع غيب**
 والجمعة على السبيل واليمين باليمين العبر اي كنه ان التبريد بعد
 كونه يبيع والجمعة على التستير وفان اية التوجيه ليم مسه صفة
 وهو من جهة المرونة وقيل بلهفة مكة ابن الخطاب عن مالك رفته بقره
 غيب ولعبته كما قول الكاشفة باجابه للمريجه قوله تعابك انوه زواج
 يبيع العبد عليها على كنه ان يجمع المكمور وهو قول ابن القاسم والسبب
 وعبد الملة ومقابلته من وجع مال له واصبح اتبع بلهفتها
 وتغيره وتغيره

ومعنى

ومعنى الخبر من عمل له مطالبه بالحق ان يكمله
وحيث من سار كنه يبيع عليه بالنيق عتقا يبيع

اكتسب البيت الاول كنه مشتقة من له عتق بانه جميعه واعتق
 جزا انتم كنه اور بعد وكذا ان اعتق بعض منه كبير او جعله
 وان العتق يبيع به لبا فيه يعتق تحريمه باليمين كمال الناطق
 لخاضع في الخبر المشاع كالتكثير الرابع كما يهدر شمول الخبر ويعتق
 كبير او جوار حاشي في السرانية على كنه الحام وهو صرح كمال
 الناطق او ان توفد ويكون جميعا ان يبيع عتق الخبر فورا ان اسبق
 للناجيه من ان توفد او اعطوا من عبده سرر وهو قوله العتق
 على الخبر وانما **الخبر** **خبر** قوله سر او يكتسب عليه جميعه
 والرواية بوقوف السرانية على انما قال الخبر هو العتق من الزهيب
 وهو من جهة المرونة والرواية اخرى نقلها عن الوهاب في كنه
 التوجيه بلهفله انه على التوفد فيه السرانية على الحق كما سرانية
ولباب **باب** **السرانية** حاصلها قول وهو عن ابقارها الخبر
 انك ان تستشروا ليعمل البيت الثالث كنه مشتقة من بيمينه ان عمل
 كنه او كنه او غيرها واعتق جزا الذي يهدر انه يبيع عليه
 نصيب سر كنه ويبيع فيمنه للسرا ويقع جميعه وتغير نصيب
 السرانية سر كنه / الا ان يكون مو سزا عليه بانه الناطق بقوله يبيع
 البسر ولم ين كر سوله من السر كنه ان يبيع ويبيع به الناطق بقوله يبيع
 عرفتة الميام وكسوق كنه كاله يبيع يبيع له منزله وسوار
 بيته والمريجه في بيع الكنفان كان وسرا بالعبود سر والعتق
 يهدر البه هو يستمر كنه مع كونه موسوا ان يبيع الفينة بالخلج
 كما يعتق البع الشعي ودمع الفينة على الخبر الروايتين كانه

Copyrighted material